مع ان الاندراج المذكور لمزيد الاهتمام به دفعا لتوهم عدم الدراج ذكر
في كلمة التوحيد عن الاغراض جمع غرض وهو المصلحة المترتبة
على الفعل او الحكم من حيث كونها مقصودة بخلاف الحكمة كما تقدم
والا لزم الدور يؤخذ منه قياس استثنائي نظمه هكذا لو لم يكن ملتزما
عن الاغراض في افعاله واحكامه لزم افتقاره تعالى الى ما يحصل غرضه
لكن التالي باطل واذا بطل التالي بطل المقدم وثبت نقيضه وهو
المطلوب فتامل الى ما يحصل غرضه اي الى فعل او حكم يحصل مقصوده
ومطلوبه كيف اسم استفهام على وجه التعجيب والواو في قوله
وهو جل وعز للحال اي كيف يصح ذكر والحال انه جل وعز غني
عن كل ما سواه ويؤخذ منه اي من استغنائه جل وعز عن كل ما سواه
وقوله ايضا اي كما اخذ منه ما تقدم وقوله انه لا يجب عليه الخ
لا يخفى انه اشارة الى عقيدة المجبرة وظاهر صنيعه ان قصده بذكر
ابطال وجوب فعل شيء او تركه عليه تعالى من غير التفات الى كون ذلك
غرضا او لا وهو المتبادر لكن صرح المصنف في شرحه بان الغرض من ذكر
ابطال احد قسمي الغرض وبيان ذكر ان الغرض على قسمين احدهما
مصلحة تعود عليه تعالى والاخر مصلحة تعود على خلقه وكلاهما محال
وقد تقدم ابطال الاول في قوله ويؤخذ منه ايضا تنزهه تعالى
عن الاغراض الخ والقرينة على انه اراد خصوص الاغراض العائدة
عليه تعالى الاضافة الى الضمير في قوله لما يحصل غرضه وكذا اشارة
الى ابطال الثاني بقوله ويؤخذ منه ايضا انه لا يجب الخ ما صرح به
المصنف في شرحه وعلى فرض ان قصده ذكر يكون الكلام مشكلا لان
الغرض كما تقدم هو المصلحة المترتبة على الفعل او الحكم من حيث كونها
مقصودة منه وحق فلا بد من تكميل الغرض وما قصد منه ذكر
الغرض ولم يذكر المصنف الا الثواب فيسئل ويقال اين الغرض وما قصد منه
ذكر الغرض واجيب بان المراد من الثواب مقدار من الجزاء وهو غير الفعل
الذي

الذي هو تعلق القدرة به للمشي بالاثابة فالغرض هو الاول وما قصد منه
ذكر الغرض هو الثاني وعلى تقدير ان يراد بالثواب الاثابة فلا مانع من
كونه غرضا مقصودا من الفعل وهو خلقه للطاعة التي ترتب عليها
الثواب اذ لا يمتنع ترتب فعل على فعل آخر مع ذكر كلة فهو غير مناسب
لظاهر صنيع المتن كما علمت والمنفي انما هو الوجوب الخ واما الوجوب
المستفاد من الشرع فهو ثابت لا منفي فالثواب مثلا جائز في حقه
عقلا لكنه واجب شرعا لانه قد ورد الوعد به في الكتاب والسنة
اذ لو وجب الخ اشار بذكر الى قياس استثنائي نظمه هكذا لو وجب
عليه تعالى شيء منها لكان جل وعز مفتقرا الى ذلك الشيء ليتكمل به
لكن التالي باطل واذا بطل التالي بطل المقدم وثبت نقيضه وهو
المطلوب فتدبر مثلا تاكيد لطفا لكان كما هو ظاهر اذ لا يجب
في حقه تعالى الخ تعليل للملازمة في الشرطية كيف وهو الخ فيه
ما تقدم قريبا فتنبه واما افتقار كل ما سواه اليه الخ هذا مقابل
لقوله فيما تقدم اما استغناؤه جل وعز عن كل ما سواه الخ فهو يوجب
له الحياة اي ولازمها وهو الكون حيا وهكذا البقية فهو يوجب له
تعالى الحياة ولازمها والقدرة ولازمها والارادة ولازمها والعلم
ولازمه وسيذكر انه يوجب له تعالى الوحدانية فالجملة تسعة واذا
وجبت هذه الصفات استحالت اضدادها وهي تسعة ايضا فاذا ذلك
انضمت التسعة الاولى للاحد عشر الواجبة التي تضمنها الاستغنا
كملت الواجبات التي ذكرها المصنف واذا انضمت التسعة الثانية
للاحد عشر المستحيلة التي تضمنها الاستغنا كملت المستحيلات التي ذكرها
المصنف وقد اشار الى الجائز فيما تقدم بقوله ويؤخذ منه ايضا انه لا يجب
عليه تعالى الخ فكمل الواجب في حقه تعالى والمستحيل والجائز كما سيذكره المصنف
بقوله فقد بان لك تضمن قول لا اله الا الله الاقسام الثلاثة الخ
وعموم القدرة والارادة والعلم لا يخفى ان وجوب عموم هذه الصفات

Copyright © Sabanci University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)